	الرقــــــم:م
	التــاريــخ:
	المشفوعات:
ن	المــوضـــوع:



المملكة العربية السعودية جمعية العقيـق للخدمـات الإنـسانية بتمرة

مصرح من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي تصريح رقم (5070)

قائمة بصلاحيات المجلس وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض

أولاً: صلاحيات مجلس الإدارة:

- ♦ اعتماد الخطط الاستراتيجية والسنوبة للجمعية.
 - إقرار الميزانية السنوية والحسابات الختامية.
- ❖ اعتماد اللوائح والسياسات (اللائحة المالية لائحة الموارد البشرية لائحة المشتريات).
 - ❖ تعيين أو إنهاء تكليف المدير التنفيذي.
 - 💠 اعتماد مشاريع الجمعية وبرامجها والشراكات.
 - ❖ إقرار تقارير الإفصاح والحوكمة ورفعها للجهات الرسمية.

ثانياً: الصلاحيات المفوضة:

المدير التنفيذي:

- ❖ تنفيذ قرارات مجلس الإدارة.
- ❖ توقيع العقود والمستندات التنفيذية في حدود الميزانية المعتمدة.
 - 💠 إدارة شؤون الموظفين والبرامج التشغيلية.
 - ❖ الصرف المالى وفق السقف المحدد في التفويض.
- ❖ اللجان المنبثقة عن المجلس (اللجنة التنفيذية / لجنة المراجعة / لجنة الاستثمار ...):
 - ❖ ممارسة صلاحيات محددة وفق لوائحها الداخلية.
 - ❖ رفع التوصيات لمجلس الإدارة لاعتمادها.

 م:	الرقـ
 ــاريــخ:	التـــ
 ىفوعات:	المىث
 وضــوع:	المــ



المملكة العربية السعودية جمعية العقيـق للخدمـات الإنـسانية بتمرة

مصرح من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي تصريح رقم (5070)

ثالثاً: إجراءات اتفاذ القرار:

- ❖ تعرض الموضوعات على مجلس الإدارة عبر جدول أعمال معد مسبقاً.
 - 💠 يتم النقاش والتصويت بأغلبية أصوات الحاضرين.
- 💠 يدوَّن القرار في محضر الاجتماع ويُوقّع من رئيس المجلس والأعضاء الحاضرين.
- ❖ القرارات المفوضة يتم توثيقها في محاضر رسمية، وتتابع أمانة المجلس التنفيذ.

رابعاً: مدة التفويض:

- التفويض الممنوح للمدير التنفيذي واللجان ساري لمدة سنة مالية واحدة قابلة للتجديد بقرار من مجلس الإدارة.
 - عند انتهاء المدة دون تجديد يُعد التفويض لاغياً ويعود الاختصاص كاملاً للمجلس.

رئيس مجلس الإدارة

مير صالح ناشي خلف الدوسري

